

أصول السنة

عليه إن صرع أو كان جريحا وإن أخذه أسيرا فليس له أن يقتله ولا يقيم عليه الحد ولكن يرفع أمره إلى من ولاه □ فحكم فيه 23 ولا نشهد على أهل القبلة بعمل يعمله بجنة ولا نار نرجو للمالغ ونخاف عليه ونخاف على المسيء المذنب ونرجو له رحمة □